

شادة ٥ - لعل وزيرى المالية والاقتصاد والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بقرارين فى ٢٧ ذى القعدة سنة ١٣٧١ (١٨ أغسطس سنة ١٩٥٢)

محمد عبد المنعم

محمد بهى الدين بركات

محمد رشاد شها

بأمر هيئة الوصاية الموقته

لئيس مجلس الوزراء

للى شاهر

وزير المعارف العمومية

وزير المالية والاقتصاد

محمد البان

عبد الجليل براهيم العسرى

جامعة قواد الأول

١ - المصروفات :

بند	جنيه
باب ١ - ماهيات وأجر ومرتببات	١,١١٠,٣٠٠
باب ٢ - مصروفات عامة	٢٢٠,٤٠٠
باب ٣ - أعمال جديدة	٧٧,٧٠٠
باب ٤ - إعانة غلاء معيشة	٣٠٠,٠٠٠
	<u>١,٧٠٨,٤٠٠</u>

٢ - الإيرادات :

بند	جنيه
بند ١ - إيرادات الأموال الثابتة والمقولة	١٤٠,٠٠٠
بند ٢ - رسوم دراسية وانتعانات ومكتبة	٢٥٥,٠٠٠
بند ٣ - إيرادات متنوعة	٤٥,٠٠٠
إعانة الحكومة لإعانة غلاء المعيشة (قسم ٢٢)	٣٠٠,٠٠٠
من ميزانية وزارة المعارف العمومية	١,٠٩٩,٤٠٠
	<u>١,٣٩٩,٤٠٠</u>
	١,٧٠٨,٤٠٠

لرسوم بقانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٢

يربط ميزانية جامعة قواد الأول للسنة المالية ١٩٥٢/١٩٥٣

باسم حضرة صاحب الجلالة ملك لصر والسودان

هيئة الوصاية الموقته

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ومواقفة رأى مجلس الوزراء ؛

لسمت بما آت :

شادة ١ - لقررت ميزانية مصروفات جامعة قواد الأول للسنة المالية ١٩٥٢/١٩٥٣ بمبلغ ١,٧٠٨,٤٠٠ ج (مليون وسبعمائة وثمانية آلاف وأربعمائة جنيه) .

لقررت ميزانية إيراداتها للسنة المالية المذكورة بمبلغ ١,٧٠٨,٤٠٠ ج (مليون وسبعمائة وثمانية آلاف وأربعمائة جنيه) بما فيها إعانة الحكومة وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

شادة ٢ - أن وجود اعتماد لفرض معين فى جداول المصروفات لا يبنى من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

شادة ٣ - لا يجوز إطلاقاً تعيين موظفين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجته وكل ما تم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤٢/١٩٤١ أو بمقتضى قواعد تسوية حالة المنسفين أو المنسفين أو نتيجة لإعادة موظفى ومستخدمى التكوين والوقاية المدنية والاستيراد والتصدير إلى الجامعة بدرجات أعلى من درجات الوظائف المحتفظ لهم بها للتذكور فى الجامعة بظل على حاله حتى يزول سببه أو يسوى .

لذلك لا يجوز - بغير إذن البرلمان - تعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها .

شادة ٤ - لا يجوز فتح اعتمادات إضافية بالميزانية لتسوية تجاوز فى اعتمادات الأبواب الواردة بها إلا إذا كان ذلك بالأخذ من وفور جملة ربط هذه الميزانية .